لفظـة الثقـة
دراسة في المفهوم والتطبيقات الرجالية
The term "Thiqah" trust
A study of its concept and applications among men.

م.م. شذى عبد الأمير عبد الله الروزق كلية الفقه / جامعة الكوفة	Asst. Lect. Shatha Abdulameer Abdullah Al-Rawazik Faculty of Jurisprudence/University of Kufa
shathaa.alrawazik@uokufa.edu.iq	

تاريخ التقديم: ٢٠٢٥/١١/٢٤ تاريخ القبول: ٢١ /١٢/ ٢٠٢٥ تاريخ النشر: ٣٠ / ١٢/ ٢٠٢٥

ملخص

يهدف هذا البحث إلى دراسة لفظة الثقة في علم الرجال الإمامي، وتحليل تحولها الدلالي من المعنى اللغوي والأخلاقي العام إلى المعنى الاصطلاحي المحدد في العلوم الرجالية، مع تتبع استعمالها عند علماء الرجال الأوائل والمتأخرين، وخاصة العلامة الحلي والسيد الخوئي، وقد اتبع البحث منهجًا تحليليًا وصفيًا يقوم على تتبع النصوص الرجالية، وتحليل سياقات استعمال لفظة الثقة، ومقارنتها بين المدارس القديمة والحديثة، إضافة إلى دراسة التوثيق الخاص والعام، ومراتب الجرح والتعديل،وكان من أهم النتائج:

إن لفظة الثقة انتقلت من وصف أخلاقي عام إلى مصطلح علمي محدد في التوثيق والرواية، وأن المحدثين الأوائل اعتمدوا الثقة لتحديد قابلية الراوي للاعتماد على نقله، وأصبح التوثيق الخاص والعام وسيلة منهجية لبناء الحكم على الرواة، مع ضوابط دقيقة، وقد اعتمد العلامة الحلي (ت: ٧٢٦هـ)، منهجًا تحليليًا نقديًا في خلاصة الأقوال، مركزًا على الجمع بين أقوال المتقدمين وتمحيصها، كما وضح الخوئي مفهوم الثقة، مؤكدًا استقلالية الوثاقة السندية عن الانتماء العقدي، واعتمد النقد المقارن بين المصادر المختلفة، ألفاظ المدح مثل "ثقة"، "ثقة ثقة"، "ثبت" تستخدم للإشارة إلى أعلى درجات التوثيق، المراد من الثقة في علم الرجال هو الضبط والصدق في النقل، ولا يشترط العدالة العقدية، لكنها قد تتضمنها في بعض السياقات، الكلمات المفتاحية: الثقة، علم الرجال، التوثيق، الجرح.

الكلمات المفتاحية: الثقة، علم الرجال، التوثيق، النقد، الجرح.

العـدد: ٥٣ / المجلد: ١ السّنـة: العشرون كانون الأول ١٤٤٧هـ / ٢٠٢٥م

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.

مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

Submission date: 24/11/2025 Acceptance date: 21/12/2025 Publication date: 30/12/2025

Abstract

This study aims to investigate the term "Thiqah" (trustworthiness) in Imami biographical evaluation, analyzing its semantic transformation from general linguistic and ethical meaning to technical usage in the science of rijal. It traces its use by early and later hadith scholars, particularly Allamah Al-Hilli and Sayyid Al-Khoei. The study follows an analytical-descriptive methodology, examining linguistic, jurisprudential, and biographical sources, analyzing the contexts of usage of the term, comparing old and modern schools, and studying private and general authentication as well as the grades of criticism and appraisal. Key Findings: "Thiqah" evolved from a general ethical description to a technical term in authentication and transmission. Early hadith scholars used it to determine narrators' reliability without linking it consistently to doctrinal justice. Private and general authentication became a systematic method for evaluating narrators. Al-Hilli applied an analytical-critical approach in Khilasat al-Qawl, combining and scrutinizing earlier opinions. , Al-Khoei expanded the concept, emphasizing isnad reliability independent of doctrinal affiliation and comparative criticism. Terms like "Thiqah," "Thiqah Thiqah," and "Thabat" denote the highest levels of authentication. Trustworthiness in rijal science signifies precision and truthfulness in narration, not necessarily doctrinal justice.

Keywords: Thiqah, Rijal science, Authentication, Criticism.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد، وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين.

إن السنة النبوية هي المصدر الثاني للتشريع الإسلامي، وركنٌ أساس في بنيانه المتكامل، يجب التزامها ويحرم مخالفتها، وقد انعقد إجماع الأمة على ذلك، وتضافرت النصوص المحكمة من الكتاب والسنة على مكانتها، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]، ولأجل هذه المكانة المنيفة، اعتنى العلماء منذ صدر الإسلام بوضع الضوابط التي تميز الحديث المقبول من المردود، وكان ذلك منشأً علم الرجال.

ومع تطور الدراسات الحديثية عند الإمامية، ظهر علم الرجال لديهم بوصفه الأداة الأساسية للحكم على الرواة، ومعه برزت دلالة لفظ الثقة التي أصبحت إحدى أهم أدوات التقييم العلمي، حيث تعد دراسة مفاهيم الجرح والتعديل في التراث الإسلامي من المرتكزات الأساسية لفهم آليات توثيق الرواية، إذ يقوم عليها جزء كبير من البناء المعرفي المتعلق بالسنة النبوية، وكذلك التراث الروائي الإمامي الذي شكل مع المدارس السنية معًا بنية واسعة لعلوم الحديث ورجاله، ويأتي مفهوم الثقة في القلب من هذا البناء؛ فهو المعيار الذي تقاس به أهلية الراوي وقبول نقله، وهو كذلك اللفظ الأكثر حضورًا في مختلف كتب الرجال منذ القرون الأولى، غير أن تتبع المصطلح في سياقه التاريخي يكشف عن تنوع كبير في استعماله بين المدارس الحديثية، بل وداخل المدرسة الواحدة عبر انتقالها من مرحلة الرواية المبكرة إلى مرحلة النقد المتأخر والتحليل العقلي.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

وتبرز أهمية البحث في زمن يشهد إعادة قراءة منهجيات النقد الحديثي، ومحاولة فهم الأسس التي بنيت عليها أحكام التوثيق في المدارس الإمامية، والتي تطورت من المرحلة الأولى السادة العلماء (الكشي (ت: ٣٤٠هـ)، النجاشي (ت: ٤٥٠هـ)، الطوسي (ت: ٤٦٠هـ)) إلى المرحلة المتأخرة السادة العلماء (الحلي (ت: ٧٢٦هـ)، الخوئي)، ومن هنا يسعى هذا البحث إلى تحليل لفظة الثقة في جذورها اللغوية، ثم تتبع تطورها المنهجي وتطبيقاتها العملية، وإبراز الفوارق بين المنهج القديم القائم على النقل المباشر، والمنهج المتأخر القائم على التحقيق والنقد المقارن.

ثانيًا: مشكلة البحث:

تتجلى إشكالية هذا البحث في غياب ضبطٍ مفهومي دقيق للفظة «الثقة» في علم الرجال الإمامي، من حيث حدودها الدلالية ومعاييرها التطبيقية، بما يمنع الخلط بينها وبين المعاني الأخلاقية أو الفقهية أو العقدية، ويكشف في الوقت نفسه عن أسباب التباين المنهجي في توظيفها بين المدارس الرجالية المختلفة؛ إذ استعملت أحيانًا بوصفها وصفًا عامًا يولد الوثوق، وأحيانًا أخرى كمصطلح علمي له آثار حجية مباشرة في قبول الروايات أو ردها، دون بيانٍ جامعٍ يحدد متى تكون لفظة «الثقة» حكمًا علميًا اصطلاحيًا، ومتى تكون مجرد مدح أو قرينة، وما يترتب على هذا التمييز من نتائج في بناء الحكم الرجالي وتقويم الأخبار؛ ومن

هنا تنشأ إشكالية البحث في التساؤل التالي: إلى أي مدى أسهم التحول الدلالي والمنهجي في مصطلح «الثقة» في اختلاف معايير التوثيق ونتائجها بين المدارس الرجالية؟

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

ثالثًا: أهمية البحث

تظهر أهمية هذا البحث في النقاط الآتية:

- تحديد التطور التاريخي لمفهوم الثقة عند الإمامية عبر أربعة أعلام يمثلون تطورًا منهجيًا متدرجًا.
- تحليل المعايير الدقيقة التي اعتمدتها كل مدرسة في تحديد الثقة.
- رفع الإشكال المعاصر حول تضارب أحكام الرجاليين نتيجة اختلاف دلالة المصطلح.
- إسهام البحث في تطوير الدراسات الحديثية في الجامعات المتخصصة.

رابعًا: أهداف البحث:

يهدف البحث إلى:

- ضبط المفهوم اللغوي والدلالي للفظ الثقة.
- بيان منهج الكشّي والطوسي في استعمال المفهوم وتطبيقه.
- بيان منهج الحلي والخوئي بوصفهما ممثلي المدرسة المتأخرة.
- تحليل الفروق المنهجية بين المدرستين.
- تقييم الأثر العلمي لهذه الفروق على الحكم الرجالي.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

المبحث الأول: التأصيل اللغوي والدلالي لمفهوم الثقة

المطلب الأول: الدلالة اللغوية لمفهوم الثقة:

يعتبر مفهوم الثقة من المفاهيم الجوهرية التي شكلت أساس البناء الاصطلاحي في علوم الرواية والدراية، وقد تبلور هذا المفهوم أولًا في استعمالات العرب اللغوية قبل أن يأخذ دلالته الاصطلاحية الدقيقة في علم الحديث وعلم الرجال، وتكشف المعاجم العربية القديمة عن مساحة واسعة من الدلالات المتقاربة حول مادة (وثق)، على نحو يكشف عن مركزية هذا الجذر في التعبير عن الاعتماد والاطمئنان والائتمان.

أولًا: اشتقاق مادة (وثق) في المعاجم العربية:

تذكر كتب اللغة أن أصل مادة (وثق) يدل على القوة، والشدة، والاعتماد، وقد نقل ابن منظور عن أئمة اللغة قوله: "وثِقَ به ثقةً: ائتمنه"، وهو استعمال يدل على رسوخ المودة والأمان في نفس المتكلم، ويقال: "رجلٌ ثِقة، وقومٌ ثِقة"، ويستعار اللفظ للموثوق به كذلك (ابن منضور، ١٤١٤هـ، ج٤، ص٤٢١٩).

ويقرر المعجم الوسيط أن "الثقة مصدر وقد يوصف به" (مجمع اللغة العربية،١٩٧٢م، ١٠١٢)، ولذلك يقال: هو ثقة، وهي ثقة، وهم ثقة، وهن ثقة، ويجوز جمعها على "ثِقات".

ومن خلال الاستقراء اللغوي يتضح أن الوثاقة مصدر (وثق) بضم الثاء، وهي تشير إلى الإحكام والصلابة في الشيء (الفراهيدي، د. ت، ج٥، ص ٢٠٢).

ومما سبق يتضح أن الدلالة اللغوية لمفهوم الثقة تكمن في محاورثلاث رئيسة، وهى : الاطمئنان النفسي أي سكون القلب إلى الشخص أو الشيء،

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

والاعتماد والائتمان أي قبول الشخص بوصفه أمينًا على ما يسند إليه، والقوة والمتانة وهي الدلالة في "الوثيق" بمعنى المحكم.

ثانيًا: تعريف الثقة اصطلاحًا:

أما اصطلاح الفقهاء والأصوليين، فلا يخرج عن المعنى اللغوي، فيقصد به من يؤتمن على الشيء، وصادق القول، ويراد أحيانًا بالثقة معنى "العادل"، وقد أكد الطوسي في عدة الأصول على أن الثقة في اصطلاح المحدثين تشير إلى العدل، وأغلب استعمالها خاص بالرجاليين (الطوسي،١٤١٧هـ، ج ١، ص١٥١-١٥٢).

كما يفرق علماء الإمامية بين العدل والوثاقة، فلا يشترط كون الراوي إماميا ليكون ثقة، وإنما يكفي أن يكون ملتزمًا بالضبط والصدق في النقل (الخضري، ٢٠٠٦م، ص ١٠٩)، ويسمون الروايات التي يرويها الثقات من غير الإمامي بـ"الموثقات" (الطوسي،١٤١٧هـ، ج ١، ص١٥١).

وقد تطور استعمال اللفظ عند المحدثين فأصبح مصطلحًا فنيًا يدل على أخص من المعنى اللغوي، إذ صار يراد به: "العدل الضابط"، أي من جمع بين سلامة الدين وضبط الرواية (زين الدين، ١٩٠٨م، ص١٢٠؛ عبد الصمد، ١٩٨٢م، ص ٣٤).

وقد ذهب بعض علماء الرجال إلى أن لفظة (ثقة) تدل على صفة زائدة على العدالة وهي الضبط، وهو ما جعله من ألفاظ التعديل القوية (الجزائري، ١٣١٨هـ، ج ١، ص٩٩)، بينما رأى آخرون من الإمامية أن كلمة (ثقة) عند الإطلاق تراد غالبًا لمن يوثق بدينه وأمانته من رجال الإمامية (الكاظمي، ١٤١٥هـ، ج ١، ص ١١٢).

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

أما مسألة انحصار الصفة في الإمامي أو شمولها لغير الإمامي، فقد ميز الأعلام بين العدالة التي لا يثبتونها لغير الإمامي، وبين الثقة التي قد تثبت لغير الإمامي، ولذلك قبلوا رواية الثقة غير الإمامي وسموها بـ"الموثق" (الطوسي،١٤١٧هـ، ج١، ص ١٥١-١٥٢؛ الطوسي، ١٩٨٩م، ص ٢١٠)

ثالثًا: الاستعمال القرآني والحديثي:

لقد استخدمت مفردة الثقة في القرآن الكريم والسنة النبوية للدلالة على الأمانة والاعتماد، ومن أبرز الأدلة على ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨]، دلالة على ربط الثقة بالأمانة، وقوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤]، وحديث النبي ﷺ: «ألا لا دين لمن لا أمانة له» (أحمد، ١٤٣٨هـ، ج ١، ص ٤٥)، يؤكد التلازم بين الصدق والوثاقة.

يتضح مما سبق أن مفهوم الثقة في اللغة يقوم على محور الاطمئنان والاعتماد والائتمان، ثم تطور عند العلماء ليأخذ دلالة اصطلاحية دقيقة عند المحدثين والرجاليين، تمثلت في الجمع بين سلامة الدين وضبط الرواية، كما أن استعمال الثقة في الفكر الإمامي اكتسب بعدًا عقديًا واضحًا، فتميز بين معنى "العدالة" و"الثقة"، مع قبول روايات الثقات من غير الإمامية في إطار "الموثق"، وبذلك يشكل مفهوم الثقة حجر الأساس في منظومة الجرح والتعديل، وبوابة لفهم طبيعة الرواية وأسس قبولها.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

المطلب الثاني: التحول الدلالي لمفهوم الثقة من المعنى العام إلى المعنى الاصطلاحي:

لقد شهدت كلمة "الثقة" تحولًا دلاليًا بارزًا عبر تاريخ علم الرجال، حيث انتقلت من كونها وصفًا أخلاقيًا عامًا إلى مصطلح علمي دقيق يستعمله المحدثون والرجاليون لتحديد أهلية الراوي في نقل الحديث، ففي البداية، كان المعنى اللغوي لكلمة ثقة يرتبط بالاعتماد والاطمئنان، كما أشار الراغب في معجم مفردات ألفاظ القرآن: "وثقت به أثق ثقة: سكنت إليه واعتمدت عليه" (الأصفهاني، ١٤١٢هـ، ص ٥٨٣)، وقد أستعمل هذا المصدر لتحديد الموثوق به، وهو ما وجده علماء الإمامية فيما بعد قاعدة أولية لتطوير الاصطلاح الرجالي.

أولًا: التحول من المعنى الأخلاقي إلى المصطلح العلمي:

يعد لفظ الثقة من الألفاظ التي شهدت تطورًا دلاليًا واضحًا في العلوم الإسلامية، إذ انتقل من كونه مفهومًا أخلاقيًا عامًا يرتبط بالأمانة والاعتماد النفسي، إلى مصطلح علمي دقيق في علمي الحديث والرجال، له شروط وضوابط وآثار عملية في قبول الرواية أو ردها، وقد ارتبط هذا التحول بتطور منهج النقد الحديثي وانتقاله من مرحلة الاعتماد على القرائن العامة إلى مرحلة التقعيد الاصطلاحي المنهجي، ففي الاستعمال اللغوي الأول، كان مفهوم الثقة يدل على الاطمئنان إلى الشخص وسكون النفس إليه، سواء في المعاملة أو الخبر أو الأمانة، من غير نظرٍ دقيق إلى عناصر الضبط الفني أو سلامة الأداء، وهو ما يظهر جليًا في تعريفات أهل اللغة، حيث جعلوا الثقة مرادفة للأمانة والاعتماد، دون أي تحديد إجرائي (ابن منظور، ١٤١٤هـ، ج٤، ص ٤٢١٩؛ الراغب الأصفهاني، ١٤١٢هـ، ص

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

٥٨٣)، كما يدل قوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ﴾ [النحل: ٩١] على أن الوفاء والأمانة أساس الثقة بين المتعاقدين، وهي دلالة أخلاقية لا صفة علمية في الرجال. ويضيف الراغب الأصفهاني في المفردات أن معنى الثقة هو سكون النفس واعتمادها على من وثقت به: "وثقت به أثق ثقة: سكنت إليه واعتمدت عليه" (الأصفهاني، ١٤١٢هـ، ص ٥٨٣).

غير أن هذا المعنى العام لم يكن كافيًا مع توسع حركة الرواية، واختلاط الصادق بغيره، وظهور الحاجة إلى تمييز الأخبار المقبولة من المردودة، فبدأ المحدثون الأوائل – عمليًا قبل التنظير – باستعمال لفظ الثقة استعمالًا انتقائيًا، يعبر عن الاعتماد الحديثي لا مجرد الصلاح الظاهري، إلا أن هذا الاستعمال ظل غير مضبوط اصطلاحيًا، إذ لم يكن التفريق بين العدالة والضبط قد استقر بعد، كما يشير إلى ذلك الشيخ حسن بن زين الدين العاملي، الذي يؤكد أن المتقدمين لم يعرفوا تقسيم الحديث إلى صحيح وحسن وموثق وضعيف، لاعتمادهم على كثرة القرائن لا على المصطلحات (العاملي، ١٤١٣هـ، ج١، ص ١٣).

ويؤكد الشيخ البهائي أن الصحيح عند القدماء هو كل ما اقترن بما يوجب الوثوق به، لا ما استوفى شروطًا اصطلاحية محددة، مما يدل على أن مفهوم الثقة كان آنذاك وظيفيًا عمليًا لا اصطلاحيًا تقنيًا (البهائي، ١٩٧٠م، ص ٢٦٩)، وهذا ما يفسر استعمال ألفاظ متعددة عندهم تؤدي وظيفة التوثيق، من غير التزام بلفظ واحد، كقولهم: جليل، عين، صالح الحديث، أو لا يسأل عنه.

ومع تطور الدراسات الرجالية، استعملت الثقة اصطلاحًا للإشارة إلى صفات الراوي التي تؤهله للتوثيق، فصارت تدل على الضبط والصدق في النقل، أي أن الراوي ثقة بمعنى أنه ضابط صادق، إمامي أو غير إمامي، يؤتمن على نقل الحديث

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

(سبحاني، ١٤٢١هـ، ص١٤٧)، وبعضها صريح وبعضها غير صريح (مرعي، ١٩٩٥م، ص٩٥)، وكان الهدف من ذلك تمكين الفقيه من التمييز بين الصحيح والضعيف في الحديث، حتى وإن اشتمل على قدرٍ من القدح في المسلم المستور (عبد الصمد، ١٩٨٢ م، ص١٦١).

ويشير البهائي إلى أن تقسيم الحديث على صحيح وحسن وموثوق وضعيف لم يكن معروفًا عند القدماء، بل استحدث في القرن السابع الهجري، حيث كان الصحيح يقصد به ما يقتضي الاعتماد عليه والركون إليه (البهائي، ١٩٧٠م، ص٢٦٩)، وأكد الشيخ حسن بن زين الدين العاملي أن القدماء غالبًا لم يحتاجوا إلى الاصطلاح بسبب كثرة القرائن الدالة على صدق الخبر (الحر العاملي، ١٩٩٦م، ج٢، ص٩٣-٩٤)، فيما ينسب استخدام هذا الاصطلاح لأول مرة بشكل منهجي إلى جمال الدين بن طاووس والحسن بن المطهر الحلي (البهائي، ١٩٧٠م، ص٣).

ثانيًا: استعمال لفظ الثقة في الكلام الرجالي:

كان استعمال لفظ ثقة في كتب المحدثين الأوائل دلالةً على الضبط والإمانة والعدل، فقد ورد في كتب النجاشي أن إبراهيم بن هاشم القمي، أول من نشر حديث الكوفيين بقم، ووردت عباراته الالتزامية في توثيق الرواة (النجاشي، ١٩٨٨م، ص١٦)، وقد اعتمد لفظ ثقة ثقة لتأكيد أعلى درجات التوثيق، كما ورد عند علي الحسيني الصدر (الصدر، ١٩٨٠م، ص٤٥)، وهو ما يعكس وزن التعديل والمدح الذي يصاحب توثيق الراوي (عبد الصمد، ١٩٨٢م، ص٩٢).

وتشمل ألفاظ المدح المستخدمة في التوثيق ما يأتي: «عدل إمامي ضابط»، «ثقة»، «ثقة في الحديث»، «ثقة من اصحابنا»، «ثقة صحيح المذهب»، وكلها

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

تدل على الالتزام بالضبط والصدق، والقدرة على رواية الحديث عن الرواة الأوثق، بل وتدل على كون الراوي إماميا متحرّزاً عن الكذب يُطمأن إلى حديثه. (قاسم، ٢٠٢٣م، ص٨٥).

وقد استعملت ألفاظ مثل ثقة ثقة، وثبت، وضابط، وحجة، وثقة في الحديث أو فيما يرويه وثقة عامي وثقة واقفي، وثقة فطحي لتحديد درجات التوثيق، وهي ألفاظ صريحة في المدح والتعديل تفيد كون الراوي متجنبًا للكذب، وليس بالضرورة أن يكون إماميًا (عبد الصمد، ١٩٨٢ م، ص٩٢؛ الخوي، ١٤١٣هـ، ج١، ص٣٩).

ثالثًا: التوسع في استعمال "الثقة" في بناء الحكم على الرواة:

اعتمد علماء الإمامية على التوثيقات الخاصة والعامة لتحديد مدى الوثوق بالرواة:

- التوثيق الخاص: يثبت بحق راوٍ محدد، ويكون مبنيًا على نص من المعصوم أو على شهادة عالم من العلماء الثقات (الخوي، ١٤١٣هـ، ج١، ص٣٩-٥٠؛ سبحاني، ١٤٢١هـ، ص٢٦-٣٤).
- التوثيق العام: يثبت لفئة من الرواة وفق ضوابط وعناوين محددة، مثل الصحبة للنبي ﷺ أو الوكالة عن الإمام (ابن الأثير، ١٩٦٩م، ج١٠، حديث رقم ٧٩٩٨).

كما صنف العلماء مراتب الجرح والتعديل إلى مستويات عدة، بدءًا من المبالغة في التوثيق مثل: "أثبت الناس" و"ثقة ثقة"، وصولًا إلى الألفاظ الأقل دلالة مثل: "شيخ" أو "يكتب حديثه" (مجموعة من الباحثين، ١٩٩٩م، ص٩-

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

١٠)، وتدل المرتبة الأولى والثانية والثالثة على وجوب الاحتجاج بها، بينما البقية تعتبر اعتبارات ظاهرة دون إثبات الضبط الكامل.

وأخيرًا، شملت ألفاظ المدح والتوثيق الأكثر استعمالًا: "ثقة"، "حجة"، "صحيح الحديث"، "متقن"، "ثبت"، "حافظ"، "ضابط"، "صدوق"، "مستقيم"، وغيرها (البصري، ١٤٢٢هـ، ج٤، ص١٢)، وهو ما يعكس التوسع العلمي في استعمال الثقة لبناء الحكم على الرواة.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

المبحث الثاني: مفهوم الثقة عند الإمامية في المدرسة الرجالية المتقدمة

شهد علم الرجال مراحل تأسيسية على يد بعض العلماء الذين مهدوا لفهم مصطلح الثقة عند الإمامية؛ فقد بدأ القاضي أبو محمد الرامهرمزي (ت ٣٦٠هـ) بوضع أسس تصنيف الحديث بين الراوي والسامع في كتابه المحدث الفاصل بين الراوي والسامع، مع الإشارة إلى أهمية الاعتماد على صدق الراوي، وهو ما يمهد لاحقًا لمفهوم الثقة (الرامهرمزي، ١٩٩٠م، ص ٤٥-٥٢)؛ كذلك ظهرت جهود أئمة الرواية في الكوفة وبغداد لرصد أخبار الرواة ونقل ما يثق به من أقوال الأئمة، كما بينتها مصادر مثل كتابات الطبري وأبو حاتم الرازي قبل القرن الرابع الهجري، حيث كان الحديث عن صدق الراوي وموثوقيته معيارًا أساسيًا للتلقي دون صياغة اصطلاحية دقيقة (الطبري، ١٩٨٥م، ص ١١٢-١١٥؛ الرازي، ١٩٧٨م، ص ٧٨-٨٣)؛ وهذا التأسيس التاريخي مهد الطريق للكشي وغيره من علماء الإمامية لتطوير مصطلح الثقة بعد سنة ٣٤٠هـ، حيث أصبح لفظًا محددًا ومرتبطًا بمعايير دقيقة للتحقق من الرواة، وفيما يأتي بيان مفهوم الثقة في رجال الكشي وما بعده:

المطلب الأول: مفهوم الثقة في رجال الكشي:

يعد كتاب (معرفة الناقلين عن الأئمة الصادقين) لمحمد بن عمر الكشي (ت: ٣٤٠هـ) من أهم المصادر الرجالية المبكرة في التراث الإمامي، ويمثل مرحلة انتقالية في ضبط مفاهيم الجرح والتعديل قبل ظهور الصياغات المنهجية المتأخرة، يقوم الكشي في كتابه بجمع النصوص الروائية الواردة في مدح الرواة أو قدحهم دون أن يصوغ أحكامًا نهائية أو قواعد تحليلية، مما يجعل عمله مادةً تأسيسية اعتمدت عليها المدرسة الرجالية اللاحقة في صياغة منهجها، وبخاصة

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

عند النجاشي (ت: ٤٥٠هـ) والطوسي (ت: ٤٦٠هـ)، وقد وصل الكتاب بصورته المتداولة اليوم من خلال الشيخ الطوسي الذي قام بانتخابه وترتيبه واختصاره في كتابه المعروف اختيار معرفة الرجال، مع بعض التصرفات التي أشار إليها بنفسه (الطوسي، ١٤١٧هـ، ص ١٦٥).

ويحتل الكشي موقعًا محوريًا في نشأة علم الرجال الإمامي لكون كتابه معرفة الرجال- الذي انتخبه الطوسي لاحقًا- أقدم مصدر رجالي كامل تقريبًا وصل إلى العصر الحديث، وتدل مقدمة الطوسي لكتابه المنتخب على مكانة عمل الكشي بين المتقدمين؛ إذ يقول: " وسمعت جماعة من مشايخنا يذكرون كتاب محمد بن عمر الكشي ويعتمدون عليه" (الطوسي، ١٤٠٤هـ، ص ٥)، ويكشف هذا النص أن الكتاب لم يكن تجميعًا عشوائيًا، بل كان مرجعًا فعليًا لدى رجاليي القرن الرابع وما بعده، وأنه شكل نواةً أولى لصناعة الحكم الرجالي ومفاهيم الوثاقة والضعف في أواخر عصر الغيبة الصغرى وبداية الغيبة الكبرى.

أولًا: حضور لفظ «الثقة» في كتاب رجال الكشي:

تظهر طبيعة منهج الكشي في لفظ «الثقة» فيما يأتي:

- **غياب التقعيد الاصطلاحي للفظ «الثقة»:** يلاحظ عند تتبع كتاب معرفة الناقلين عن الأئمة الصادقين أن لفظ «الثقة» لا يرد بوصفه مصطلحًا رجاليًا مقعدًا، ولا يستعمل استعمالًا حكميا مباشرًا من قبل المؤلف، بل يرد - إن ورد - ضمن ألفاظ الروايات المنقولة عن الأئمة أو الرواة، دون أن يتدخل الكشي بتقرير دلالته أو تحديد معناه الاصطلاحي، الأمر الذي دفع المتأخرين إلى عد كتابه مرحلة سابقة على تشكل المصطلح الرجالي (الخوئي، ١٤١٣هـ، ج١، ص ٥٢-٥٣)، ويؤكد ذلك أن الكشي لا يفتتح تراجم الرواة بأوصاف مثل «ثقة» أو

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

«ضعيف»، ولا يختمها بحكمٍ إجمالي، بل يكتفي بسرد الأخبار الواردة، مما يدل على أن لفظ الثقة لم يكن عنده أداة تصنيف علمي مستقل، وإنما لفظًا لغويًا أخلاقيًا يتبع سياق الرواية (الجلالي، ١٩٧٥م، ص ٩١-٩٤).

- **ورود لفظ «الثقة» بوصفه توصيفًا روائيًا لا حكمًا رجاليًا:** عند ورود لفظ «الثقة» في نصوص الكشي، فإنه يرد غالبًا على لسان الإمام أو في سياق المدح الروائي، لا بوصفه مصطلحًا نقديًا، كما في روايات المدح العامة التي تتضمن أوصافًا قريبة من معنى الوثوق والاعتماد، دون التزامٍ بلفظ «ثقة» نفسه، مثل الثناء على زرارة بن أعين وأمثاله (الكشي، ١٤٢٢هـ، ترجمة ٩٥، ص ١٤٠)، وقد لاحظ السيد الخوئي أن دلالة هذه الألفاظ في كتاب الكشي لا يمكن حملها تلقائيًا على التوثيق الاصطلاحي المتأخر؛ لأنها صدرت في سياقٍ أخلاقي-تربوي، لا في سياق نقد الإسناد (الخوئي، ١٤١٣هـ، ج١، ص ٧٤).
- **سيادة الألفاظ القيمية البديلة عن «الثقة»:** وبدلًا من استعمال لفظ «الثقة»، يكثر الكشي من نقل ألفاظ مثل: الصادق، الفقيه، من أصحابنا، ممن يؤخذ عنه، ثبت على الحق، وهي أوصاف قيمية سلوكية تعكس منزلة الراوي الدينية أو التزامه العقدي، دون أن تتحول إلى مصطلحات فنية ذات دلالة واحدة منضبطة (الكشي، ١٤٢٢هـ، تراجم متفرقة؛ الجلالي، ١٩٧٥م، ص ٩٥)، وهذا يؤكد أن مفهوم «الثقة» عند الكشي موزع دلاليًا على شبكة من الأوصاف الأخلاقية والعقدية، ولم يختزل بعد في لفظٍ اصطلاحي واحد (البهبودي، ٢٠٠٦م، ص ١٤-١٨).

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

ثانيًا: دلالة «الثقة» عند الكشي بين الأخلاق والرواية:

- **الثقة بوصفها انعكاسًا للمدح الصادر عن الإمام:** إن أعلى درجات ما يمكن أن يفهم منه معنى «الثقة» في كتاب الكشي هو المدح المباشر الصادر عن الإمام، لا استعمال لفظ «ثقة» نفسه؛ لأن هذا المدح كان يفهم في سياقه التاريخي على أنه تزكية شاملة للشخص وسلوكه وروايته معًا، كما في قول الإمام الصادق في زرارة: «لولا زرارة ونظراؤه لاندرست أحاديث أبي» (الكشي، ١٤٢٢هـ، ترجمة ٩٥، ص ١٤٠)، غير أن هذا المدح - بحسب الخوئي - لا يعد توثيقًا اصطلاحيًا إلا بعد فحص السند والدلالة، مما يدل على أن دلالة الثقة لم تكن مكتملة الاصطلاح في عصر الكشي (الخوئي، ١٤١٣هـ، ج١، ص ٧٥).
- **ارتباط نفي «الثقة» بالانحراف العقدي لا بالضبط الحديثي:** في مقابل ذلك، يظهر أن نفي الاعتبار عند الكشي لا يأتي بصيغة «ليس بثقة»، بل عبر الإدانة العقدية، خاصة في باب الغلاة، حيث تسقط الروايات اعتبار الشخص بسبب الغلو أو الانحراف، كما في ترجمة المغيرة بن سعيد (الكشي، ١٤٢٢هـ، التراجم ٤٥٠-٤٦٠، ص ٥٣٥-٥٤٨)، وهذا يدل على أن نقيض الثقة عند الكشي هو الانحراف العقدي، لا ضعف الحفظ أو سوء الضبط، وهو فارق جوهري بينه وبين المتأخرين (الخوئي، ١٤١٣هـ، ج١، ص ٨٠).
- **أثر كثرة الروايات في تشكل مفهوم الثقة لاحقًا:** إن كثرة الروايات الإيجابية في حق راوٍ واحد داخل كتاب الكشي شكلت لاحقًا مادةً خامًا استند إليها النجاشي والطوسي في إطلاق لفظ «ثقة» بصيغته الاصطلاحية، كما في اعتماد النجاشي على روايات الكشي في ترجمة صفوان بن يحيى (النجاشي،

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

١٩٨٨م، ص ١٩٧؛ الكشي، ١٤٢٢هـ، ترجمة ٥٥٦، ص ٦٢٠-٦٢٥)، وعليه، فإن دور الكشي في مفهوم الثقة تمهيدي نصي لا تقعيدي اصطلاحي، وهو ما يفسر اعتماد المتأخرين عليه مع تجاوز منهجه (البهبودي، ٢٠٠٦م، ص ١٩-٢٠).

ويتبين مما سبق أن كتاب الكشي لا يعالج مصطلح «الثقة» بوصفه مفهومًا رجاليًا مستقلاً، بل يعكس مرحلة ما قبل الاصطلاح، حيث كان اللفظ حاضرًا ضمنيًا في سياق المدح الأخلاقي والولاء العقدي، لا في إطار الحكم الفني على الرواية، ومن ثم، فإن قيمة الكشي في بحث «الثقة» لا تكمن في تعريف المصطلح أو استعماله المباشر، بل في كونه الخزان النصي الذي مهد لتحول لفظ الثقة من وصف أخلاقي روائي إلى مصطلح رجالي علمي عند النجاشي والطوسي ومن بعدهما.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

المطلب الثاني: مفهوم الثقة في فهرست الطوسي ورجاله:

يمثل الشيخ الطوسي (ت: ٤٦٠هـ) مرحلة متقدمة من مراحل ضبط التوثيق الرجالي في التراث الإمامي، فقد جمع الطوسي بين التراث الروائي السابق من الكشي والنجاشي، والمعرفة الرجالية المنظمة، ومنهج أصولي راسخ، وممارسة اجتهادية فقهية واسعة، وبهذا المزيج جاءت أحكامه في كتابيه الفهرست والرجال منضبطة نسبيًا وذات طابع وظيفي يخدم هدفه الأكبر، وهو ضبط شبكة الرواة وحجية رواياتهم (الطوسي، ١٤٠٤هـ، ص ٥-٦).

أولًا: تحليل منهج الطوسي في إطلاق وصف الثقة:

١. اعتماد الطوسي على النص الرجالي الموروث: لقد سار الشيخ الطوسي في تحرير اختيار معرفة الرجال على منهج محافظ، يقوم على النقل من النجاشي بصورة أساسية، مستفيدًا عند الحاجة من رجال الكشي، مع انتقاء الروايات الأقوى وتجاهل الأخبار الضعيفة، ويتضح من مقدمته أنه لم يهدف إلى بناء رأي، بل إلى حفظ التراث الرجالي المبكر؛ إذ يقول: "ورأيت جماعة من مشايخنا يذكرون كتاب محمد بن عمر الكشي ويعتمدون عليه" (الطوسي، ١٤٠٤هـ، ص ٥)، ويظهر ذلك عند ترجمة زرارة بن أعين، يصرح الطوسي بكونه ثقة اعتمادًا على مدائح الأئمة، حيث ينقل قول الصادق: "عن أبي عبد الله (عليه السلام): لولا زرارة ونظراؤه لَاندرَسَت أحاديث أبي" (الطوسي، ١٤٠٤هـ، ترجمة رقم ٩٥، ص ١٣٩)، وبهذا بدا الطوسي ناقلًا أمينًا للنص لا منَظرًا، مما يعكس طبيعة المدرسة الرجالية المتقدمة قبل ظهور منهج النجاشي التحليلي.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

٢. التوثيق بنص صريح: لقد استخدم الطوسي ألفاظًا محددة مثل "ثقة"، "جليل"، "وجه" للدلالة على العدالة والضبط، ومن أمثلته قوله عن الحسن بن محبوب أنه "ثقة، لا يطعن عليه" (الطوسي، ١٤١٧هـ، ص ٨٦)، وقوله عن صفوان بن يحيى: " ثقة، عين" (انظر: الطوسي،١٤٠٤هـ، أصحاب الكاظم، رقم ٤)، وهذه الأحكام صريحة محكمة ضمن منظومة وثائق الطوسي.

٣. التوثيق بطريق غير مباشر: فقد لا يطلق الطوسي لفظ " ثقة " صراحة، لكنه يستخدم صفات توحي بالوثاقة، مثل: "صالح المذهب"، "له كتاب حسن"، "من أصحاب الإجماع"، "لا يختلف في عدالته"، ومثال ذلك عن يونس بن عبد الرحمن: "جليل القدر، واسع العلم، له منزلة عظيمة عند الرضا" (الطوسي، ١٤١٧هـ، ص ١٦٧).

٤. معيار "أصحاب الإجماع": فإن الشيخ الطوسي يعتبر أصحاب الإجماع أعلى درجات التوثيق، فهم رواة لا يسأل عن وثاقتهم، ومن أمثلتهم: جميل بن دراج، أبي بصير، بريد العجلي (انظر: الطوسي،١٤٠٤هـ، أصحاب الصادق).

٥. الجمع بين التوثيق والتضعيف: فإن الشيخ الطوسي يعرض في بعض التراجم نصوص المدح ونصوص القدح ثم يختار ما يراه أصح سندًا، كما في ترجمة جابر الجعفي، حيث ينقل قدرًا من القدح لكنه يرجح قبول رواياته ضمن ضوابط (الطوسي، ١٤١٧هـ، ص ٧٢).

٦. توثيق الرواة على أساس الأصول والكتب: يميل الشيخ الطوسي إلى توثيق الرواة الذين تداخلوا في نقل الأصول أو كان لهم كتب معتبرة، مثل الحسن بن

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

محمد بن سماعة: "فقيه، له كتب كثيرة، وكان ثقة" (الطوسي، ١٤١٧هـ، ص ٧٩).

ومع ما سبق فإن الشيخ الطوسي لم يضع تعريفًا لاصطلاح الثقة، ولم يلتزم بمقياس واحد لمفهوم الثقة، بل ترك وظيفة استخراج الحكم للباحث اللاحق.

ثانيًا: أثر البيئة العقدية والمنهج الكلامي على مفهوم الثقة:

لقد تأثر الشيخ الطوسي بالبيئة العقدية في عصره، فكان شديد التشدد تجاه الغلاة والمفوضة والواقفة، من ثبت غلوه سقطت وثاقته، ومن ثبت سوء عقيدته لكنه صدوق في النقل قد يقبل مع التحفظ، مثال ذلك قوله عن أبو الخطاب محمد بن مقلاص: "كذاب غالٍ، لا يلتفت إليه" (انظر: الطوسي،١٤٠٤هـ، أصحاب الصادق).

وكذلك في حالة عمار الساباطي (فطحي) حيث ذكر الطوسي انحرافه بتوسع (انظر: الطوسي،١٤٠٤هـ، أصحاب الصادق)، وهكذا تصبح سلامة العقيدة شرطًا ضمنيًا في إثبات الثقة.

ومما سبق يتضح أن الطوسي يقدم مفهومًا مركبًا للثقة ينهض على مزجٍ دقيق بين الموروث الرجالي السابق-وخاصةً مادة الكشي وتوثيقات النجاشي-وبين عقلية نقدية تسعى إلى فرز الأخبار وترجيح بعضها على بعض، فاعتماده على أقوال النجاشي يمنحه قاعدةٌ معرفية راسخة، بينما يتيح له نقل روايات الكشي مساحةً للتثبت والتحليل، لا سيما حين يجمع بين نصوص المدح والذم ثم يعمل منهجه الترجيحي في ضوء طبقات الرواة وموقعهم العقدي، ويستخدم الطوسي ألفاظًا صريحة في الحكم مثل *ثقة* و*عين* و*جليل*، لكنه لا يطلقها إلا بعد توافر قرائن

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

عديدة، أهمها انتسابه إلى أصحاب الإجماع الذين يشكلون الطبقة الأعلى في سلم الاعتماد، إضافةً إلى النظر في كتب الراوي وأصوله بوصفها شاهدًا داخليًا على رسوخ معرفته وضبطه، ويبرز في منهجه حضورٌ واضح للعقلية الكلامية التي تشدد على سلامة المعتقد وأثره في قبول الرواية، مما يجعل موقفه من بعض الرواة مرتبطًا بمدى التزامهم بالمذهب الإمامي، وإجمالًا، يصوغ الطوسي مفهومًا للثقة يمتاز بالعقلانية والاتزان؛ فهو أشد صرامة من النجاشي في بعض مواضع الترجيح، وأقل حدية من الكشي في نقل الذم ومدياته، لكنه يظل الأكثر تماسكًا من حيث الجمع بين النص الرجالي والتحليل العقدي والتمحيص السندي.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

المبحث الثالث: مفهوم الثقة عند الإمامية في المدرسة الرجالية المتقدمة المتأخرة

المطلب الأول: الثقة في خلاصة الأقوال للعلامة الحلي:

يعتبر كتاب خلاصة الأقوال ذروة نضج المشروع الرجالي عند العلامة الحلي (ت: ٧٢٦هـ)، إذ قدم فيه خلاصة خبرته في التعامل مع الروايات والأسانيد عبر تحليل مركب يجمع بين: الإفادة من جهود المتقدمين كالنجاشي والطوسي وتطوير رؤية نقدية خاصة وصياغة معيار جديد لـ "الثقة" يتداخل فيه التوثيق العقيدي، والدلالة اللغوية، وشواهد العمل الروائي، وقد صرح الحلي في مقدمته بأن غايته "جمع آراء الطائفة وتحقيق ما تشتت من أقوال الرجاليين" (الحلى، ١٩٩٥م، ص٣)، وهو ما يفسر نزوعه إلى الترجيح النقدي بدل النقل المحايد، وفيما يلى بيان منهج الحلي في استعمال مصطلح الثقة::

منهج الحلي في استعمال مصطلح الثقة:

- لقد اتسم مفهوم " الثقة " عند الحلي بالدقة الاصطلاحية؛ فهو لا يكتفي بوصف الراوي بأنه " ثقة" نقلاً عن النجاشي أو الطوسي، بل يعمد غالبًا إلى تعليل التوثيق أو الاستدلال عليه من خلال شهادات متعددة، ويلاحظ أنه يستخدم ألفاظًا متدرجة: ثقة - جليل - عين - صالح - لا بأس به - ضعيف - متروك، وهذا التدرج يعكس تصنيفًا دقيقًا لمراتب قبول الراوي، وهو ما لا يظهر بهذا الوضوح عند الطوسي، ويظهر ذلك في ترجمة زرارة بن أعين حيث يقول الحلي: " زرارة... شيخ أصحابنا في زمانه، متقدم في الدين، كثير الرواية، ثقة باتفاق" (الحلى، ١٩٩٥م، ص١١٢)، ورغم وضوح التوثيق، يضيف الحلي عبارة "باتفاق" ليؤكد اشتراك الطائفة في قبول روايته، وهو توسعةٌ منهجية لا يلتزم بها الطوسي دائمًا.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

- يتجلى مفهوم الثقة عند العلّامة الحلي بوصفه حكمًا تقويميًا مركّبًا لا يقتصر على الوصف الأخلاقي العام، بل يتأسس على جملة من القرائن المتداخلة التي تنتج في مجموعها دلالة اصطلاحية ناضجة، فالعلامة لا يكتفي بنقل توثيق المتقدمين، بل يعيد صياغة مفهوم الثقة من خلال تجميع الأقوال المؤيدة ثم تثبيت النتيجة بصيغة جازمة، بما يكشف أن الثقة عنده ليست مجرد نقل لفظي، بل حكم استقرائي، ويظهر ذلك في توصيفه للحسن بن محبوب، إذ يقرر بعد عرض أقوال النجاشي والطوسي أن "الاعتماد عليه لا خلاف فيه" (الحلي، ١٩٩٥م، ص ٧٨)، وهو تعبير يدل على انتقال لفظ الثقة من وصف فردي إلى وضع معياري متفق عليه.
- كما تتسع دلالة الثقة عند الحلي لتشمل العمل بالرواية بوصفه قرينة كاشفة عن الوثاقة، لا بوصفه أصلًا مستقلاً في المنهج، فعند حديثه عن المفضل بن عمر يربط الثقة بكون الروايات معمولًا بها عند الأصحاب، ويجعل ذلك أمارة اعتماد (الحلّي، ١٩٩٥م، ص ٤٠٦)، بما يدل على أن مفهوم الثقة عنده لا يستمد من اللغة وحدها ولا من العدالة المجردة، بل من السلوك العلمي المتراكم للطائفة.
- ويتضح كذلك أن الحلي يفصل بين الثقة بوصفها وصفًا خبريًا وبين الانتماء العقدي؛ إذ يطلق وصف الثقة على غير الإمامي متى توفرت قرائن الصدق والضبط، كما في توصيفه لحفص بن غياث بقوله: "سني المذهب، إلا أنه ثقة في الحديث" (الحلي، ١٩٩٥م، ص ١٧٩)، وهو ما يؤكد أن الثقة عنده مفهوم وظيفي مرتبط بسلامة النقل لا بهوية الراوي فقط.
- ويبلغ مفهوم الثقة ذروته الاصطلاحية حين يربطه الحلي بامتلاك الراوي كتابًا أو أصلًا معتمدًا، خصوصًا إذا كان من أصحاب الإجماع؛ إذ تتحول الثقة هنا

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

إلى وصف طبقي فوق نقدي، كما في قوله عن صفوان بن يحيى: «من أصحاب الإجماع، فلا يُسأل عن حاله» (الحلي، ١٩٩٥م، ص ٢٦٧)، حيث تصبح الثقة حكمًا مستغنيًا عن التفصيل.

وبذلك، يتضح أن العلامة الحلي لا يشتغل على منهج الرجاليين بقدر ما يشتغل على إعادة تعريف الثقة نفسها: من لفظ تقويمي عام إلى مفهوم اصطلاحي مركب، يقوم على التراكم، والقرائن، والعمل، والأصول، وهو ما مهد لاحقًا لتقعيدها الأصولي عند المدرسة المتأخرة.

ومما سبق يتضح أن منهج العلامة الحلي في خلاصة الأقوال يتميز بأنه منهج تحليلي فاحص يجمع بين أقوال الرجاليين المتقدمين مع إخضاعها للتمحيص الدقيق، معتمدًا على دقة استعمال المصطلح، وقوة القرائن الحديثية والرجالية، وملاحظة عمل الطائفة باعتباره شاهدًا على الاعتماد، فضلاً عن إبراز أصالة كتب الرواة كدليل على الثقة، ومراعاة الاعتبارات العقدية دون إفراط أو تفريط، ومن خلال النماذج التطبيقية في كتابه يتبين أن الخلاصة ليست مجرد جمع للروايات والآراء، بل هي مشروع إعادة صياغة نقدية واعية للتراث الرجالي، بما يعكس نضج الحلي ويؤكد مكانته كأحد أبرز المنظرين في المدرسة الإمامية المتأخرة.

المطلب الثاني: الثقة عند الخوئي في معجم رجال الحديث:

لقد تطور مفهوم الثقة في علوم الرجال عند الإمامية منذ عصر العلامة الحلي (ت ٧٢٦هـ) حتى السيد الخوئي (ت ١٩٩٢م) من مجرد دلالة لغوية عامة على الاعتماد والموثوقية إلى مصطلح علمي محدد يستعمل في تقويم الرواة، فقد تطور الاصطلاح عند المتأخرين، حيث صار لفظ "ثقة" علامة دقيقة على التوثيق،

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

تجمع بين العدالة والضبط، وتستند إليه الأحكام العلمية في تقويم الرواة، مع تبويب منهجي دقيق يعتمد على دراسة شاملة للرواة وطرق نقلهم (الخُوئي، ١٤١٣هـ، ج١، ص٥٠-٨٠) ، وفيما يلي بيان منهج السيد أبو القاسم الخوئي (ت: ١٩٩٢م) في معجم رجال الحديث، حيث يمثل نقلة نوعية في علم الرجال الإمامي، إذ أعاد صياغة مفهوم الثقة وفق منهج نقدي صارم يستند إلى التمييز بين وثاقة النقل وسلامة الاعتقاد، ويقوم منهجه على ثلاث ركائز رئيسية تشكل أساس تعريفه للثقة الحديثية:

أولًا: ركائز تعريف الثقة الحديثية عند السيد الخوئي:

١- **مركزية "وثاقة السند" واستقلالها عن المذهب:** حيث يفصل الخوئي فصلًا تامًا بين الانتماء العقدي للراوي وبين وثاقته في الحديث، معتبرًا أن الثقة وصفٌ لسلوك الراوي في النقل لا لاعتقاده، ولذلك قد يوثق بعض المخالفين في المذهب إذا ثبت عنده ضبطهم وعدالتهم الحديثية، ومن أبرز أمثلته قوله عن زياد بن المنذر أبو الجارود: " ثقة في نفسه، إلا أنه زيدي جارودي المذهب" (الخوئي، ١٤١٣هـ، ج ٨، ص ٩٣)، ويظهر هذا النص بجلاء أن معيار الخوئي للثقة لا يلحظ الانتماء العقدي إلا في حدود تأثيره على صدق الرواية.

٢- رفض التوثيقات العامة واشتراط البينة الخاصة: ينتقد الخوئي اعتماد بعض المتقدمين على التوثيقات الجماعية مثل " أصحاب الإجماع" أو "الثقات من أصحاب فلان"، ويرى أنها ليست دالة على وثاقة الأفراد إلا بدليل مستقل لكل راوٍ؛ ففي مبحثه الطويل عن أصحاب الإجماع، يصرح بأنه: " لا دلالة في هذه الروايات على وثاقة كل من ذكر فيها... ولا بد في التوثيق من قيام دليل خاص"

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

(الخوئي، ١٤١٣هـ ، ج ١، ص ٤٧)، وهذا يمثل تحولًا مهمًا عن منهج كثير من المتقدمين.

٣- اعتماد التحليل السندي المقارن والقرائن اللازمة: حيث لا يكتفي الخوئي بنقل أقوال النجاشي والطوسي أو الكشي، بل يقوم بتحليل ومقارنة الأقوال، وفحص الموارد الروائية في الكتب الأربعة، والتحقق من التعدد في النقل، واختبار القرائن اللوازمية مثل موافقة الثقات أو عمل الأصحاب؛ ويعتبر هذا المنهج من أبرز سمات النزعة الاستقرائية الحديثة في المدرسة الإمامية.

ويمكن تفصيل هذا العنصر فيما يلي:

ثانيًا: النزعة النقدية التحليلية للخوئي في المدرسة الإمامية:

يمثل معجم رجال الحديث ذروة المشروع النقدي الحديث في علم الرجال، حيث يمارس الخوئي نقدًا للسند والمصدر والمضمون، وينتهي غالبًا إلى إعادة بناء الأحكام الرجالية على أسس جديدة.

١. نقد الروايات الرجالية ذاتها وعدم التسليم بها: حيث يرفض الخوئي قبول روايات الرجال إلا بعد فحص أسانيدها، حتى لو جاءت في مصادر موثوقة، ومثاله تحقيقه لروايات الكشي في هشام بن الحكم، حيث يقول: " الروايات الواردة في ذمه ضعيفة السند، فلا يعتمد عليها" (الخوئي، ١٤١٣هـ ، ج ٢٠، ص ٣٠٢-٣٠٧).

٢. إعادة تصنيف الرواة وفق ميزان صارم: وذلك بإعادة قراءة نصوص النجاشي والطوسي وابن الغضائري، يعيد الخوئي تصنيف كثير من الرواة، فيوثق من ضعفهم المتقدمون، ويضعف من ظنوا توثيقهم، بعد تحليل دقيق لأسانيد التوثيق.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

٣. المنهج المقارن بين المتقدمين والمتأخرين: حيث يعتمد الخوئي على المقارنة الدقيقة، ويرجح قولًا على آخر وفق قوة الدليل، وهو يعتبر النجاشي أدق المتقدمين، كما يصرح في عدة مواضع، منها: " النجاشي أوثق من غيره في هذا الباب" (الخوئي، ١٤١٣هـ ، ج ٢، ص ١١٤).

٤. قاعدة "الوثاقة العينية": حيث يرفض الخوئي التوثيق الملازم للفئة أو الجماعة، ويؤكد أن الثقة حكم خاص بشخص الراوي لا بانتمائه، فلا يحكم بوثاقة فرد لأنه من أصحاب الإجماع أو من طبقة الرواة الأولى إلا ببينة.

وتظهر هذه النزعة في ترجمة زرارة بن أعين حيث يعتبره الخوئي من أعظم رجال الشيعة، ويرد روايات الذم لضعف أسانيدها، فيقول: " الرجل من أعاظم أصحابنا... ولا يلتفت إلى روايات الذم لضعف أسانيدها" (الخوئي، ١٤١٣هـ ، ج ٧، ص ٢٥٧)، ويتضح منه تقديم النقد السندي على أي اعتبار آخر.

أما في ترجمة السكوني (إسماعيل بن مسلم)، فإن الخوئي يحلل الروايات الواردة فيه، ويستخلص: " لم يثبت توثيقه، وما ورد من مدح لا يدل على الاعتماد" (الخوئي، ١٤١٣هـ ، ج ٣، ص ١١٧)، ويتضح منه أنه لا يعتمد على المدح العام بدون شاهد خاص.

بينما في ترجمة علي بن أبي حمزة البطائني، فإنه مع كونه من زعماء الواقفة، إلا أن الخوئي لا يبني الحكم على أساس مذهبه، بل على الأدلة فيقول: " لم تثبت وثاقته، والروايات في ذمه معتبرة" (الخوئي، ١٤١٣هـ ، ج ١٢، ص ٣١٤)، وفيه دلالة أن فساد المذهب لا ينفي الوثاقة، لكن في حال عدم ثبوتها يكتفي بالضعف.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

أما في ترجمة محمد بن سنان فإن الخوئي يخضعه لتحقيق عميق، ويقول: " الأقوال فيه مختلفة، ولكن الصحيح أنه لم تثبت وثاقته" (الخوئي، ١٤١٣هـ ، ج ١٧، ص ٢١٣)، ليتضح منه أن التوثيق يحتاج دليلًا صريحًا، لا مجرد كثرة الروايات.

وكذلك في ترجمة أبو بصير فإن الخوئي يميز بين ثلاثة أشخاص يطلق عليهم "أبو بصير"، ويؤكد أن: " أبو بصير المرادي... ثقة، جليل" (الخوئي، ١٤١٣هـ ، ج ٢، ص ٢٣٥)، وينتج عنه ضرورة التمييز الدقيق في الألقاب المشتركة قبل الحكم الرجالي.

ومما سبق يتضح أن مفهوم الثقة عند السيد الخوئي يتأسس على رؤية نقدية دقيقة تجعل الوثاقة وصفًا للنقل لا للمعتقد، وترفض التوثيق العام ما لم تدعمه بينة خاصة، وتقدم النقد السندي المقارن على كل الاعتبارات، مستعينًا بأدق مصادر المتقدمين وعلى رأسهم النجاشي، ومعتمدًا التمييز العيني الصارم بين الرواة المتشابهين، ومن خلال نماذج معجم رجال الحديث يتضح أن الخوئي أعاد صياغة علم الرجال وفق منهج استقرائي نقدي يجعل التوثيق عملية تحليلية لا نقلية، مما جعله أحد أبرز من طور مفاهيم الثقة والضبط في المدرسة الإمامية الحديثة.

وفي نهاية هذا البحث يظهر أن مفهوم "الثقة" تطور في علم الرجال الإمامي من خلال الانتقال بمنهجية واضحة من المدرسة القديمة، ممثلة بالكشي والطوسي، إلى المدرسة المتأخرة ممثلة بالحلي والخوئي؛ إذ اتسم المنهج القديم بطابع نقلي-روائي يعتمد بالدرجة الأولى على تلقي النصوص الرجالية المبكرة، مع حضور قوي للعامل العقدي وارتباطٍ مباشر بين سلامة المذهب والتوثيق، فالكشي، على سبيل المثال، كثيرًا ما نقل أقوال المدح والذم دون بناء معيار تحليلي مستقل، بينما كان

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

الطوسي أكثر ضبطًا لكنه بقي وفيا للمنهج النقلي الذي يوازن بين الروايات دون الدخول في تركيب نقدي واسع.

أما المنهج الجديد، كما تبلور عند الحلي في خلاصة الأقوال ثم بلغ ذروته عند الخوئي في معجم رجال الحديث، فقد أحدث تحولًا جذريًا في مفهوم الثقة؛ فانتقل من مجرد إطلاقات لفظية ومعايير مذهبية تقليدية إلى تحقيق نقدي مركب يقوم على جمع الأقوال، وفحص السند، وتمييز طبقات الرواة، ومقارنة الشهادات، ورصد القرائن اللوازمية، فالحلي أعاد ترتيب التراث الرجالي وابتكر مفهوم "التوثيق الجماعي" و"طبقات السند"، بينما وسع الخوئي هذا التحول ليجعل الثقة حكمًا عينيًا سنديًا لا علاقة له بالانتماء العقدي، مع رفض شامل للتوثيقات العامة التي لم يقم عليها دليل خاص.

وبذلك تتمايز المدرستان في جوهر مسلكهما؛ فالمدرسة القديمة اعتمدت الوثاقة بوصفها حكمًا نقليًا يقوم على ما وصل من مدح وذم، فيما جعلت المدرسة المتأخرة الوثاقة حكمًا معرفيًا استدلاليًا يتطلب تحقيقًا مستقلاً وشواهد صارمة، وبفضل هذا التحول أصبحت الثقة في المنهج الرجالي المتأخر بناءً تحليليًا نقديًا لا مجرد نقلٍ للتقليد، مما جعل النظرية الرجالية الإمامية أكثر نضجًا واتساقًا واعتمادًا على القراءة الاستقرائية الدقيقة.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

الخاتمة، وأهم النتائج:

١. اتضح من البحث أن الثقة في اللغة تعني الاعتماد والاطمئنان إلى الصدق والأمانة، وقد استُخدمت كصفة للموثوق به، وهي مرحلة تمهيدية لفهم استعمالها فيما بعد في علوم الرجال.

٢. لقد تحولت الثقة من دلالة أخلاقية عامة إلى مصطلح علمي محدد عند المحدثين، يُستخدم لتقييم الرواة ضمن آليات الجرح والتعديل، حيث أصبحت علامة على الضبط والعدالة.

٣. لقد اعتمد الكشي على منهج تجميعي في جمع الأخبار والآراء دون تقعيد اصطلاحي، ولم يستخدم لفظ "ثقة" بالمعنى الاصطلاحي المتأخر، مما يجعل مفهومة غير منضبط.

٤. لقد قام الطوسي بمحاولة أولى لتقنين مفهوم الثقة، بالاعتماد على القرائن وأقوال المتقدمين، مع تحديد معايير ضمنية للمدح والقدح.

٥. لقد أعاد العلامة الحلي صياغة المفهوم بمنهج نقدي يعتمد التمحيص والترجيح بين الأقوال المختلفة، مع مراعاة العقيدة والممارسة الاجتهادية، ما أكسب لفظ "ثقة" بعدًا منهجيًا أكثر وضوحًا.

٦. لقد طور الشيخ الخوئي المصطلح إلى مستوى "نظرية" دقيقة، حيث ضبط الاصطلاح وحدد شروط الثقة والضبط والعدالة، ما جعل المصطلح معيارًا موضوعيًا لتقييم الرواة.

٧. يظهر من البحث أن تتبع تطور الثقة يشكل مفتاحًا لفهم التراث الحديثي الإمامي وتقييمه بموضوعية، من خلال معرفة معايير المدح والقدح وتطبيقاتها في علوم الرجال.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

المصادر والمراجع:

١. الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله (١٩٨٠)، *المستخرج على علوم الحاكم*. قم: دار الفكر.

٢. البصري، أحمد بن عبد الرضا (١٤٢٢هـ)، *فائق المقال في الحديث والرجال*. قم: دار العلم والثقافة.

٣. البغدادي الخطيب، أحمد بن علي بن ثابت (١٩٧٥م)، *الكفاية والجامع لآداب الشيخ والسامع*. بغداد: مطبعة دار الفكر.

٤. البهائي، محمد تقي (١٩٧٠م)، *مشرق الشمسين وإكسير السعادتين*. النجف: مطبعة النجف.

٥. البهبودي، محمد الباقر (٢٠٠٦م)، *معرفة الحديث وتاريخ نشره وتدوينه وثقافته عند الشيعة الإمامية*. بيروت: دار الهادي للطباعة والنشر والتوزيع.

٦. الجزري، ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الكريم (١٩٦٩م)، *جامع الأصول من أحاديث الرسول* (تحقيق عبد القادر الأرناؤوط). بيروت: دار الفكر.

٧. جديدي نزاد، محمد رضا (٢٠٠١م)، *معجم مصطلحات الرجال والدراية*. قم: دار النشر الإسلامي.

٨. الجلالي، محمد حسين الحسيني (١٩٧٥م)، *مصادر الحديث عند الشيعة الإمامية*. القاهرة: مطبوعات النجاح.

٩. الحائري، عبد النبي بن سعد الدين الأسدي (١٣١٨هـ)، *حاوي الأقوال في معرفة الرجال*. قم: مؤسسة هداية.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

١٠. الحر العاملي، حسن بن علي (١٩٩٦م)، *الوسائل*. بيروت: دار المعرفة.

١١. الحلي، الحسن بن المطهر (١٩٩٥م)، *خلاصة الأقوال في الرجال*. قم: دار الحديث.

١٢. الخضري، محمد بن عفيفي الباجوري (١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م)، *تاريخ التشريع الإسلامي*. القاهرة: دار التوزيع والنشر الإسلامية.

١٣. الخوئي، أبو القاسم الموسوي (١٤١٣هـ)، *معجم رجال الحديث*. النجف: مؤسسة الإمام الخوئي.

١٤. الرازي، أبو حاتم محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي (١٩٧٨م)، *المصنف في الرجال*. بغداد: دار الكتب العلمية.

١٥. الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد المفضل (١٤١٢هـ)، *المفردات في غريب القرآن*. دمشق–بيروت: دار القلم والدار الشامية.

١٦. الرامهرمزي، الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد (١٩٧٠م)، *المحدث الفاصل بين الراوي والواعي*. القاهرة: دار الفكر.

١٧. الزركشي، قاسم رمضان سلمان (٢٠٢٣م)، *أسباب الجرح والتعديل عند الإمامية*، مجلة ميسان للدراسات الأكاديمية. جامعة ميسان، العدد ٤٨ .

١٨. السبحاني، جعفر محمد حسين (١٤٢١هـ)، *دروس موجزة في علمي الرجال والدراية*. قم: مؤسسة الإمام الصادق.

١٩. العاملي، زين الدين بن علي الشهيد الثاني (١٩٠٨م)، *الرعاية في علم الدراية*. قم: مكتبة آية الله المرعشي النجفي.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

٢٠. العسقلاني، ابن حجر أحمد بن علي (٢٠٠٠ م)، *نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر* (تحقيق عبد الله الرحيلي)، ط٣. مطبعة الصباح، دمشق - سوريا

٢١. الشيباني، أحمد بن حنبل (د.ت)، *مسند الإمام أحمد* (تحقيق شعيب الأرناؤوط). بيروت: مؤسسة الرسالة.

٢٢. الصدر، علي بن السيد محمد الحسيني (١٩٨٠م)، *الفوائد الرجالية*. قم: دار الثقافة.

٢٣. صلاح، تقي الدين عثمان بن (١٩٧٥م)، *المستخرج والفوائد في مصطلح الحديث*. طهران: دار الفكر.

٢٤. الطبري، محمد جرير (١٩٨٥م)، *تاريخ الطبري*. بيروت: دار الفكر.

٢٥. الطوسي، محمد بن الحسن (١٩٨٩م)، *الأصول العامة للفقه المقارن*. قم: دار الفكر.

٢٦. الطوسي، محمد بن الحسن (١٩٨٨م)، *عدّة الأصول*. قم: دار الفكر.

٢٧. الطوسي، محمد بن الحسن (١٤١٧هـ)، *فهرست كتب الشيعة وأصولهم* (تحقيق جواد القيومي). قم: مؤسسة النشر الإسلامي.

٢٨. الطوسي، محمد بن الحسن (١٤٠٤هـ)، *اختيار معرفة الرجال* (تحقيق حسن المصطفوي). مشهد: جامعة مشهد.

٢٩. العاملي، حسن بن زين الدين (١٤١٣هـ)، *منتهى الجمال في الأحاديث الصحاح والحسان*. قم: دار الحديث.

٣٠. العاملي، الحسين بن عبد الصمد الحارثي الهمداني (١٩٨٢م)، *وصول الأخيار إلى أصول الأخبار*. قم: دار الفكر.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

٣١.الفراهيدي، الخليل بن أحمد (د.ت)، *العين*. بيروت: دار ومكتبة الهلال.

٣٢.الكاظمي، السيد محسن الأعرجي (١٤١٥هـ)، *عدة الرجال*. قم: مكتبة اسماعيليان.

٣٣.ابن منظور، محمد بن أحمد بن منظور القيسي (١٤١٤هـ)، *لسان العرب*. بيروت: دار صادر، الطبعة الثالثة.

٣٤.مجمع اللغة العربية (١٩٧٢م)، *المعجم الوسيط*. القاهرة: مجمع اللغة العربية.

٣٥.مجموعة من الباحثين (١٩٩٩م)، *الموسوعة العربية العالمية*. القاهرة: مؤسسة أعمال الموسوعة.

٣٦.مرعي، حسين عبد الله (١٩٩٥م)، *منتهى المقال في الدراية والرجال*. بيروت: دار الكتاب العربي.

٣٧.النيسابوري، محمد بن عبد الله الحاكم (١٩٧٥م)، *معرفة علوم الحديث*. بيروت: دار الفكر.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

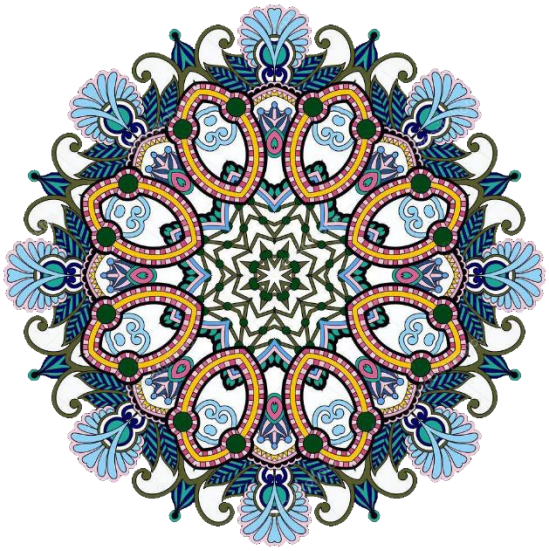

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.22473

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي